قرار رئيس جامعة ابن زهر

في شأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح الشاغرة بكلية اللغات الفنون والعلوم الإنسانية بايت ملول

عدد 2612288 بتاريخ 23 أبريل 2026 23 AVR 2026

إن رئيس جامعة ابن زهر:

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه،

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.00.199 الصادر في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) بتنفيذ القانون 00.01 المتعلق بتنظيم التعليم العالي،

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.03.195 الصادر في 16 رمضان 1424 الموافق 11 نونبر 2003 بشأن تطبيق القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى،

وبناء على المرسوم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق ل25 نونبر 2011 بشأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية،

وبناء على القرار المشترك الموقع بتاريخ 09 مارس 2020 بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المتعلق بتحديد تنظيم واختصاصات الهيكلة الإدارية للجامعات،

وبناء على منشور السيد وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 05 فبراير حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم ورئيس مصلحة بالإدارات العمومية،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعاد فتح بموجب هذا القرار باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح الشاغرة بكلية اللغات الفنون والعلوم الإنسانية بايت ملول التالية:

- مصلحة الشؤون الطلابية والإحصائيات وتتبع إدماج الخريجين.
- مصلحة الإعلاميات.

يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بالجامعة، وطبقا لمقتضيات المادة 6 من المرسوم رقم 2.11.681 المشار إليه أعلاه، يمتد حق الترشيح ليشمل جميع الموظفين والموظفات العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية، المرسمون كما عرفهم الفصل الثاني من الظهير الشريف رقم 1.58.008 المشار إليه أعلاه،

وتحدد المهام المنوطة برؤساء المصالح الشاغرة وكذا الكفاءات المطلوبة ببطاقات توصيف المهام المرفقة بهذا القرار.

المادة الثانية:

يجب على المترشح (ة) الراغب في شغل منصب رئيس (ة) مصلحة، أن يكون متوفرا على الشروط التالية:

1. مرتبا، على الأقل، في إطار متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة من الدرجة الأولى أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
2. حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،

الرئيس
نبيل حمينة

3. متوفرا، على الأقل، على سنتين من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس المصلحة المعينة، الموظفون والمستخدمون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون على الأقل في إطار متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع سنوات على الأقل، في الدرجة المذكورة. كما يمكن أن يترشح لهذه المناصب الموظفون المرسمون أو الأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

المادة الثالثة:

يتولى رؤساء المصالح المفتوحة للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في بطائق الوظيفة الملحقة بهذا القرار، ويمارسون إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالمصالح التي يشرفون عليها، المهام المسندة إليهم من طرف رؤسائهم.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح موجه إلى السيد عميد الكلية وفق النموذج المدرج بالمنصة الالكترونية المشار إليها أسفله،
2- استمارة الترشيح وفق النموذج المرفق بهذا القرار، تتضمن موافقة رئيس المؤسسة التي يعمل بها المعني(ة) بالأمر، وذلك بالنسبة للموظفين غير العاملين بالمؤسسة الذكورة،
3- نسخة من الشواهد المحصل عليها ولاسيما تلك المنصوص عليها في المادة الثانية أعلاه،
4- نسخة من آخر قرار للترقي أو أي شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمرشح(ة)،
5- السيرة الذاتية للمرشح(ة) تتضمن المهام والاختصاصات التي زاولها خلال مساره المهني وكذا الكفاءات المهنية والعلمية التي يتوفر عليها،
6- خطة العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) والتي سيتم اتباعها لتطوير العمل بالمنصب المتبارى في شأنه،

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح وجوبا عبر المنصة الالكترونية المخصصة لهذا الغرض http://cpr.uiz.ac.ma في اجل أقصاه 21 ماي 2026. ولن يقبل أي ملف يرد بأي وسيلة غير الوسيلة المذكورة أعلاه كما لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب كل ملف للترشيح تنقصه وثيقة من الوثائق أو غير مستوفي للشروط المطلوبة.

المادة السادسة:

تعين بموجب قرار لرئيس الجامعة لجنة لدراسة ملفات الترشيح تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين وإجراء المقابلات معهم طبقا للشروط والكيفيات المحددة بالقوانين والمراسيم المشار إليه أعلاه.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للجامعة www.uiz.ac.ma، ويلصق بمقر رئاسة الجامعة والمؤسسات التابعة للجامعة.

حرر في أكادير بتاريخ 23 أبريل 2026

الرئيس
نبيل حمينة

جدول مناصب رؤساء المصالح الشاغرة
بكلية اللغات الفنون والعلوم الإنسانية بأيت ملول

المناصب المتبارى بشأنها	التبعية في الهيكلة الإدارية
رئيس مصلحة الشؤون الطلابية والإحصائيات وتتبع إدماج الخريجين	نائب الرئيس المكلف بالشؤون البيداغوجية
رئيس مصلحة الإعلاميات	الكاتب العام

الرئيس
نبيل حمينة